

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

التمن ١٥ جنيها

السنة  
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦  
الموافق ( ١٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ )

العدد ٢٥٧  
تابع ( ج )



## الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٣

بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢٣

بشأن لجنة الإشراف والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية واختصاصاتها

**مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية

غير المصرفية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢٣ بشأن لجنة الإشراف

والرقابة على وحدات خفض الانبعاثات الكربونية واختصاصاتها ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٣ ؛

**قرر :**

**( المادة الأولى )**

يستبدل بنص البند رقم (٤) من المادة الأولى من قرار مجلس إدارة الهيئة

رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، النص التالي :

**( المادة الأولى / البند ٤ ) :**

٤- ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة من الجهات العاملة فى مجال أسواق الكربون

يختارهم رئيس اللجنة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة  
والبورصة المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د/ محمد فريد صالح



طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١١/٢١ - ٢٠٢٤/ ٢٥٣٨٤

